

Distr.
GENERAL

S/RES/793 (1992)
30 November 1992

مجلس الأمن



القرار ٧٩٣ (١٩٩٢)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٣١٤٤
المعقودة في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢

إن مجلس الأمن ،

إذ يشير إلى قراراته ٦٩٦ (١٩٩١) المؤرخ ٣٠ أيار/مايو ١٩٩١ ، و ٧٤٧ (١٩٩٢) المؤرخ ٢٤ آذار/مارس ١٩٩٢ و ٧٨٥ (١٩٩٢) المؤرخ ٣٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ ،

وإذ يحيط علماً بالتقرير الآخر للأمين العام المؤرخ ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ (Add.1 و S/24858) ،

وإذ يساوره بالغ القلق للتدهور الذي تشهده الحالة السياسية والعسكرية في أنغولا ولاسيما بفعل ما حدث من تحركات للقوات والأعمال العدائية التي وقعت يومي ٣١ تشرين الأول/أكتوبر و ١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ ،

وإذ يقابل بالترحيب والتأييد الجهود التي يبذلها الأمين العام وممثله الخاص بهدف حسم الأزمة الراهنة ،

وإذ يقلقه استمرار عدم تنفيذ الجوانب الرئيسية من "اتفاقات السلم لأنغولا" ،

وإذ يكرر تأكيد تأييده للبيان الذي أدلى به الممثل الخاص للأمين العام بأن الانتخابات التي جرت يومي ٢٩ و ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ كانت حرة ونزيهة عموماً وإذ يحيط علماً بقبول الاتحاد الوطني للاستقلال التام لأنغولا لنتائج الانتخابات ،

وإذ يلاحظ أن الأمين العام يعتزم أن يواصل ، في هذه العملية كما في عمليات حفظ السلم الأخرى ، مراقبة النفقات بعناية خلال هذه الفترة التي يتزايد فيها الطلب على موارد حفظ السلم ،

- ١ - يوافق على توصية الأمين العام بتمديد الولاية الحالية لبعثة التحقق الثانية لفترة أخرى مدتها شهران حتى ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ :
- ٢ - يناشد الدول المساهمة بقوات عسكرية وشرطة أن تمد يد التعاون إلى بعثة التحقق الثانية من أجل إعادة البعثة في أقرب وقت ممكن إلى الحجم المأذون به :
- ٣ - يرحب بالاعلان المشترك الصادر في ناميبيا في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٢ عن حكومة أنغولا والاتحاد الوطني للاستقلال التام لأنغولا ويحثهما على اتخاذ اجراءات فورية وفعالة وفقا للاعلان :
- ٤ - يطالب الطرفين بالالتزام بدقة ، بوقف اطلاق النار ، ووقف جميع المواجهات العسكرية ، ولاسيما تحركات القوات الهجومية ، على الفور ، وتهيئة كل الظروف اللازمة لانجاز عملية السلم :
- ٥ - يحث الطرفين على ابداء تقيدهما ، ووفائهما دون استثناء ، بـ "اتفاقات السلم" ، وخاصة فيما يتعلق بعدم نقل القوات التابعة لهما وجمع أسلحتها ، وتسريح القوات ، وتشكيل القوات المسلحة الوطنية الموحدة ، والامتناع عن اتخاذ أي اجراءات قد تؤدي إلى تفاقم التوتر أو تعرض للخطر عملية إعادة الأمور إلى حالتها الطبيعية :
- ٦ - يناشد بقوة الطرفين الدخول في حوار مستمر وهادف يرمي إلى تحقيق المصالحة الوطنية وإلى مشاركة جميع الأطراف في العملية الديمقراطية والاتفاق على جدول زمني واضح للوفاء بالتزاماتهما وفقا لـ "اتفاقات السلم" :
- ٧ - يؤكد من جديد أنه سيعتبر أي طرف يرفض الاشتراك في ذلك الحوار ، ويعرض بالتالي العملية بكاملها للخطر ، مسؤولا ، ويعيد تأكيد ، استعداداه للنظر في اتخاذ جميع التدابير الملائمة وفقا لميثاق الأمم المتحدة كغفالة لتنفيذ "اتفاقات السلم" :
- ٨ - يطلب إلى جميع الدول أن تمتنع عن القيام بأي عمل يكون من شأنه أن يعرض تنفيذ "اتفاقات السلم" لخطر مباشر أو غير مباشر ، وأن يزيد التوتر في البلد :
- ٩ - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم إليه بحلول ٣١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ تقريرا آخر عن الحالة في أنغولا ، مصحوبا بتوصياته الأطول أجلا بشأن الدور الآخر للأمم المتحدة في عملية السلم ، الذي ينبغي أن يحدد بوضوح من حيث النطاق والمدة وأن يقوم على أساس قدر واسع النطاق من التأييد في أنغولا :
- ١٠ - يقرر إبقاء المسألة قيد النظر .